

الخراج والجرائع

[322] فأخرجت الكتاب فدفعتة (1) إليه فأخذه وقبله ووضع على عينيه وبكى، فقلت: ما يبكيك؟ قال: شوقا إلى سيدي. ففكه (2) وقرأه، ثم رفع رأسه [إلي] وقال: يا بكار دخل عليك اللصوص؟ قلت: نعم. قال: فأخذوا ما كان في حانوتك؟ قلت: نعم. قال: إن [أ] أخلفه عليك (3)، قد أمرني مولاك ومولاي أن اخلف عليك ما ذهب منك. أعطاني أربعين دينارا (4). قال: فقومت ما ذهب [مني] فإذا قيمته أربعون دينارا ففتح (5) علي الكتاب فإذا فيه: إدفع إلى بكار قيمة ما ذهب من حانوته أربعين دينارا. (6) 14 - ومنها: أن إسحاق بن عمار قال: لما حبس هارون أبا الحسن موسى عليه السلام دخل عليه أبو يوسف ومحمد بن الحسن صاحبا أبي حنيفة. فقال: أحدهما للآخر: نحن على أحد أمرين إما أن نساويه، وإما أن نشاكله (7). فجلسا بين يديه، فجاء رجل كان موكلا به من قبل السندي بن شاهك، فقال: إن نوبتي قد انقضت وأنا على الانصراف فان كانت لك حاجة أمرتني حتى آتيك بها في الوقت الذي تلحقني النوبة؟ فقال [له]: ما لي حاجة. فلما أن خرج، قال لابي يوسف ومحمد بن الحسن: ما أعجب هذا يسألني أن اكلفه حاجة من حوائجي ليرجع، وهو ميت في هذه الليلة. قال: فغمر أبو يوسف محمد بن الحسن للقيام، فقاما، فقال أحدهما للآخر: إنا

_____ (1) " وسلمته " ط، هـ. (2) " ففصه " ط، هـ،
(3) " فقال: [أ] قد رد عليك " ط، هـ. (4) " ما ذهب منك وأخرج صرة فيها أربعين دينارا فدفعتها إلى " ط، هـ. (5) " فقرأ " ط، هـ. (6) عنه البحار: 48 / 62 ح 82 ومدينة المعاجز: 459 ح 97. وأورده في ثاقب المناقب: 177 (مخطوط) بالاسناد إلى بكار القمي مثله. وفي الصراط المستقيم: 2 / 190 ح 11 مختصرا عن بكار. (7) " نشككه " م، هـ، كشف " نشكله " البحار، ونشاكله، من شاكله مشاكلة: ما ثله، وافقه يقال: " في فلان مشاكلة من أبيه " أي شبهه.